

جمهورية مصر العربية

المحكمة الدستورية العليا

محضر جلسة

بالجلسة المنعقدة فى غرفة مشورة يوم السبت السابع من أبريل سنة 2018م، الموافق العشرين من رجب سنة 1439 هـ.

برئاسة السيد المستشار / عبد الوهاب عبد الرازق
رئيس المحكمة
وعضوية السادة المستشارين: محمد خيرى طه النجار والدكتور عادل عمر شريف وبولس فهمى
إسكندر وحاتم حمد بجاتو والدكتور محمد عماد النجار
والدكتور عبدالعزيز محمد سالمان
وحضور السيد المستشار/ طارق عبدالعليم أبو العطا
رئيس هيئة المفوضين
وحضور السيد / محمد ناجى عبد السميع
نواب رئيس المحكمة
أمين السر

أصدرت القرار الآتى

فى القضية المقيدة بجدول المحكمة الدستورية العليا برقم 22 لسنة 39 قضائية " دستورية " ."

المقامة من

محمد محمد عبدالسميع محمد

ضد

1- رئيس الجمهورية

2- رئيس مجلس الوزراء

3- داليا عبدالحميد محمد سعيد

4- ابتسام محمد عبدالسميع محمد على

بطلب الحكم بعدم دستورية نص الفقرة الأولى من المادة (20) المرسوم بقانون رقم 25 لسنة 1929 الخاص ببعض أحكام الأحوال الشخصية المعدلة بالقانون رقم 4 لسنة 2005، وكل نص آخر فى القانون أو لائحته التنفيذية يتعلق بموضوع النزاع.

المحكمة

بعد الاطلاع على الأوراق، والمداولة .
حيث إن نطاق الدعوى والمصلحة فيها يتحددان بما نصت عليه المادة (20) من المرسوم بقانون رقم 25 لسنة 1929 المشار إليه من انتهاء حق حضانة النساء بالنسبة للصغير ببلوغ سن الخامسة عشرة.

وحيث إن المسألة الدستورية المثارة في الدعوى المعروضة قد سبق أن حسمتها المحكمة الدستورية العليا بحكمها الصادر بجلسة 2008/5/4 فى القضية رقم 125 لسنة 27 قضائية " دستورية "، والذي قضى برفض الدعوى؛ وقد نُشر هذا الحكم بالجريدة الرسمية بالعدد رقم 20 (مكرر) بتاريخ 2008/5/19.

وحيث إن مقتضى نص المادة (195) من الدستور، والمادتين (48، 49) من قانون المحكمة الدستورية العليا الصادر بالقانون رقم 48 لسنة 1979، أن يكون للأحكام والقرارات الصادرة من المحكمة الدستورية العليا، حجية مطلقة فى مواجهة كافة، وبالنسبة إلى الدولة بسطاتها المختلفة، بحسبانها قولاً فصلاً فى المسألة المقضى فيها، وهى حجية تحول بذاتها دون المجادلة فيها أو إعادة طرحها عليها من جديد لمراجعتها، ومن ثم تغدو الدعوى المعروضة غير مقبولة .

لذلك

قررت المحكمة، فى غرفة مشورة، عدم قبول الدعوى، ومصادرة الكفالة، وألزمت المدعى المصروفات، ومبلغ مائتى جنيه مقابل أتعاب المحاماة.
أمين السر
رئيس المحكمة